



جنيف، سويسرا، ٢٤-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/MOP/4/6

البند ٤-٢ من جدول الأعمال المؤقت

٣٠ تموز/يوليو ٢٠٢٥

المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات (المادة ٨ من البروتوكول)

تقرير من أمانة الاتفاقية

الغرض من الوثيقة

يبين هذا التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الاتفاقية فيما يتعلق بالمركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات وفقاً للقرارين FCTC/MOP2(6) و FCTC/MOP3(15).

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ، فضلاً عن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: ٣-١-٢.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: لا توجد.

معلومات أساسية

١- كان اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (البروتوكول) قد طلب في القرار FCTC/MOP2(6) إلى أمانة الاتفاقية أن تقوم بالتشاور مع هيئة مكتب اجتماع الأطراف، وبحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣، باتخاذ الترتيبات اللازمة لتنفيذ حل مؤقت بشأن المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات، وذلك استناداً إلى تبادل المعلومات يدوياً بواسطة نظام للرسائل المشفرة.

٢- وطلب كذلك اجتماع الأطراف في القرار FCTC/MOP3(15) إلى أمانة الاتفاقية مواصلة تشغيل المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات بالشكل الذي أنشأ فيه منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣ بغية ضمان التبادل الفعال للمعلومات بين الأطراف وفقاً للمادة ٨ من البروتوكول. كما طلب اجتماع الأطراف إلى أمانة الاتفاقية، ضمن ما طلب، أن تواصل جمع المعلومات عن النظم الوطنية والإقليمية لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ، والإبلاغ عن النتائج التي تتوصل إليها في هذا المضمار.

المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات

٣- تبين الوثيقة FCTC/MOP/4/11 أن أمانة الاتفاقية ومركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة قد فرغا، عقب مراعاة التعليقات الواردة من الفريق العامل المعني بنظم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ (المادة ٨) وبتوجيه من هيئة المكتب، من وضع الصيغة النهائية للحل المؤقت بشأن المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات. ونُظمت يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣ ندوة إلكترونية لتدشين النظام. ويُتاح تسجيل وقائع تلك الندوة وفيديو توضيحي للمنصة على الموقع الإلكتروني لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية).^١ وأُتيح المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات لأعضاء الفريق العامل للاستفادة منه طوعاً عقب تدشينه في المرحلة التجريبية.

٤- وبعد انتهاء المرحلة التجريبية، عملت أمانة الاتفاقية ومركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة على تحسين الحل المؤقت بشأن المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات لكي يكون جاهزاً لاستخدامه كل الأطراف في البروتوكول.

٥- وعملاً بالقرار FCTC/MOP3(15)، أصدرت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/25/13) دعت فيها الأطراف إلى القيام بما يلي:

(أ) تعيين السلطات والأفراد الذين سيعملون مديرين على الصعيدين الوطني والإقليمي ويتكفلوا بمسؤولية إصدار أوراق الاعتماد ومنح المستخدمين النهائيين حقوق الوصول إلى المركز؛

(ب) إبلاغ أمانة الاتفاقية بجهات الاتصال المعنية وتحديث هذه المعلومات عند اللزوم.

٦- وقامت أيضاً أمانة الاتفاقية ومركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة بوضع دليل للمستعملين يسهل تسجيل المركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات وتشغيله، وأرسل الدليل مع المذكرة الشفوية.

٧- وسيُطلب إلى الأطراف تسمية السلطات والأفراد الذين ينبغي أن يُتاح لهم سبيل الوصول إلى النظام من أراضيهم أو مناطقهم، ومن المتوخى منها أيضاً أن تزود أمانة الاتفاقية بمعلومات عن نمط رموز علامات التعريف المميزة الخاصة بها. وستُستخدم تلك المعلومات لإعداد مكتبة يدوية لأنماط علامات التعريف المميزة.

٨- ونظراً إلى أن الأطراف ما زالت عاكفة على الاضطلاع بعملية تعيين مديرين على الصعيدين الوطني والإقليمي للمركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات، فلا تتوافر حتى الآن إحصاءات من النظام أو بيانات نوعية على النحو المبين

١ [الذكرى السنوية الخامسة لدخول البروتوكول حيز النفاذ](#) (تم الاطلاع في ٢٠ تموز/يوليو ٢٠٢٥).

في التقرير FCTC/MOP/3/5؛ كما لم ترد أية تعليقات ذات صلة من الأطراف التي تستخدم النظام للإبلاغ عنها في الوقت الحالي.

جمع المعلومات عن عملية وضع نظم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ وتنفيذها

٩- كان اجتماع الأطراف قد رحب في القرار FCTC/MOP3(17) بأداة إبلاغ منقحة (بصيغتها الواردة في الملحق ٢ من الوثيقة FCTC/MOP/3/7)، والتي تتضمن مجموعة جديدة من الأسئلة فيما يتعلق بالمادة ٨ من البروتوكول. وقد تَوَاصَلَ في وقت إعداد هذا التقرير تحليل البيانات المستمدة من دورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٥ بشأن البروتوكول.

١٠- ويمكن الاطلاع على معلومات عن حالة تنفيذ المادة ٨ من البروتوكول في الوثيقة FCTC/MOP/4/4. أما النسخة الموسعة من التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٥ بشأن تنفيذ البروتوكول المقرر إتاحتها على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية في وقت لاحق من هذا العام، فستتضمن أيضاً مزيداً من المعلومات عن عملية وضع نظم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ وتنفيذها.^٢

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

١١- اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

= = =